

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٠٢ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٤٠٦ لسنة ٢٠١١ بإبعاد السيد /  
محمد عيد عبد المعطى محمد التتر (فلسطينى الجنسية) وآخرين خارج البلاد ؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٤٠٧ لسنة ٢٠١١ بإبعاد السيد /  
محمد أحمد محمد أبو رزق (فلسطينى الجنسية) خارج البلاد ؛  
وعلى كتاب مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية رقم (٢٧١٨) الوارد للإدارة العامة  
للشئون القانونية بتاريخ ٢٠١٢/٤/٣٠ ؛

### قرر:

- مادة ١ - يُلغى البند رقم (١) من المادة الأولى من القرار الوزارى رقم ٤٠٦ لسنة ٢٠١١ ،  
والقرار الوزارى رقم ٤٠٧ لسنة ٢٠١١ فيما يتعلق بإبعاد كل من :  
السيد / محمد عيد عبد المعطى محمد التتر - فلسطينى الجنسية -  
(مواليد ١٩٧٢/١١/١٧) .  
السيد / محمد أحمد محمد أبو رزق - فلسطينى الجنسية (مواليد ١٩٧٥/٢/٢٧) .  
مادة ٢ - على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .  
مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .  
تحريراً فى ٢٠١٢/٥/٢٠

وزير الداخلية

محمد إبراهيم

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٢

٢٥٦٢٣ س ٢٠١١ - ١٧٥٦